

Distr.: General
11 July 2017
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٧ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة
لإثيوبيا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى لجنة
مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، وتشرف بأن تحيل طيه تقرير جمهورية إثيوبيا
الديمقراطية الاتحادية عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٢١ (٢٠١٦) على الصعيد الوطني، وفقاً للفقرة ٣٦
من القرار (انظر المرفق).

وحكومة جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية ملتزمة بمواصلة تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٢١
(٢٠١٦) وسائر قرارات مجلس الأمن المتعلقة بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٧ الموجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة لإثيوبيا لدى الأمم المتحدة

تقرير إثيوبيا عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٢١ (٢٠١٦)

تواصل حكومة جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية تنفيذ الجزاءات والتدابير التقييدية ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التي فرضها مجلس الأمن في القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦).

ولا تقيم إثيوبيا أي تعاون علمي أو تقني مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. كما لا تقيم أي علاقة تعاون أو تفاعل مع أشخاص أو جماعات من المدرجة أسماؤهم في قائمة جزاءات مجلس الأمن، باستثناء إحدى البعثات الدبلوماسية في إثيوبيا. ووفقا لقراري المجلس ٢٢٧٠ (٢٠١٦) و ٢٣٢١ (٢٠١٦)، اتخذت حكومة جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية التدابير التالية:

(أ) أبلغت الوزارات المعنية، بما في ذلك جهاز الأمن والمخابرات الوطني، والخطوط الجوية الإثيوبية، من خلال أحد التعميمات، بأسماء الأفراد الخاضعين لجزاءات مجلس الأمن؛

(ب) فرضت قيودا على الدخول إلى إثيوبيا أو عبورها من قبل أعضاء حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومسؤوليها وأفراد القوات المسلحة لذلك البلد المرتبطين بالبرامج النووية وبرامج القذائف التسيارية؛

(ج) تعمل وزارة خارجية جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية حاليا بالتنسيق مع المصرف الوطني لإثيوبيا من أجل اتخاذ تدابير لتقليص عدد الحسابات المصرفية الخاصة بسفارة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ودبلوماسيها وموظفيها الفئصليين إلى حساب واحد.